

مرسوم سلطاني

رقم ٨٤/٨٥

بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع انشاء الجسور
العلوية على طريق القرم / الرسيل

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان
بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة
وتعديلاته .
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ باصدار قانون نزع الملكية للمنفعة العامة .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

- مادة ١ : يعتبر مشروع انشاء الجسور العلوية على طريق القرم/الرسيل المحدد في المذكرة والرسم التخطيطي الاجمالي المرفقين من مشروعات المنفعة العامة .
- مادة ٢ : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والأراضي اللازمة للمشروع المذكور هي وما عليها من منشآت طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار اليه .
- مادة ٣ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ٢٨ محرم سنة ١٤٠٥ هـ
الموافق : ٢٤ أكتوبر سنة ١٩٨٤ م

مذكرة عن الطلب المقدم من وزارة المواصلات بشأن نزع ملكية الممتلكات اللازمة لتنفيذ الجسور العلوية على طريق القرم - الرسيل

انطلاقاً من التوجيهات السامية لحضرة صاحب الجلالة السلطان المعظم بانشاء شبكة من الطرق الحديثة وفقاً لأحدث المواصفات فقد تمت دراسة انشاء جسور علوية عند دوارات القرم - الخوير - الغبرا - غسلا - بالإضافة الى انشاء طرق خدمة . وذلك سوف يترتب عليه سهولة حركة السير من وإلى العاصمة . وازدهار في النواحي الاقتصادية والاجتماعية .
ويقتضي هذا المشروع نزع ملكية الممتلكات التي تعترض مساره طبقاً للمخطط الاجمالي المعد له والمعتمد من وزارة شؤون الأراضي والبلديات واسبئصدار المرسوم السلطاني الذي يقضي بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع .

وزارة المواصلات

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٩٩) .
الصادرة في ١٩٨٤/١١/١ .